

## وزارة شؤون الشباب والرياضة

قرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٦

بشأن تنظيم سجلات قيد الأندية الرياضية والمراكز الشبابية  
الخاضعة لإشراف وزارة شؤون الشباب والرياضة

وزير شؤون الشباب والرياضة:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٩) منه،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

يكون تسجيل الأندية الرياضية الخاضعة لإشراف وزارة شؤون الشباب والرياضة، بقيد نظامها الأساسي في السجل الذي تُعده لذلك إدارة شؤون الأندية بالوزارة.  
ويكون تسجيل المراكز الشبابية الخاضعة لإشراف الوزارة، بقيد نظامها الأساسي في السجل الذي تُعده لذلك إدارة المراكز الشبابية.

## المادة الثانية

يُدوّن في السجلين المشار إليهما في المادة الأولى من هذا القرار، بعد الموافقة على تسجيل النادي الرياضي أو المركز الشبابي، رقم القيد وتاريخه.

## المادة الثالثة

تُدوّن في السجلين، بعد نشر تسجيل النادي الرياضي أو المركز الشبابي في الجريدة الرسمية، البيانات الآتية:

- ١- رقم وتاريخ عدد الجريدة الرسمية الذي نُشر به قرار تسجيل النادي الرياضي أو المركز الشبابي.
- ٢- ملخص النظام الأساسي للنادي الرياضي أو المركز الشبابي المتضمن اسم وشعار وعنوان المقر والأهداف ووسائل تحقيقها.
- ٣- أية تعديلات تُجرى على النظام الأساسي للنادي الرياضي أو المركز الشبابي وتاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٤- قرارات الإدماج أو تكوين فروع جديدة أو حل النادي الرياضي أو المركز الشبابي - إن وجدت - وتاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

#### المادة الرابعة

تحتفظ كل إدارة بالسجل الخاص بها، ويحظر التخلص منه أو إتلافه بعد مرور أية مدة زمنية، ويتعين على كل إدارة إنشاء أرشيف إلكتروني لهذا السجل، يتضمن كافة المحتويات المشار إليها في المادتين الثانية والثالثة من هذا القرار، على أن يتم تحديثه كلما دعت الحاجة لذلك.

#### المادة الخامسة

تُحفظ كافة البيانات والمستندات الأخرى الخاصة بالنادي الرياضي أو المركز الشبابي في ملف خاص وترقّم أوراقه ترقيماً متسلسلاً، ويؤشّر على غلافه بمحتوياته.

#### المادة السادسة

على الوكيل المساعد للمراكز والهيئات الشبابية، والوكيل المساعد لشئون الرياضة والمنشآت تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير شئون الشباب والرياضة

هشام بن محمد الجودر

صدر بتاريخ: ٢٤ محرم ١٤٣٨هـ

الموافق: ٢٥ أكتوبر ٢٠١٦م